



## هيئة الأوراق المالية

الرقم : 26 / 03000 / 4/2  
التاريخ : 2026 / 08 / 31  
الرقم التعريفي : 601000032

السادة/ شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص

المحترمين،  
تحية طيبة،،

الموضوع: إصدار صكوك التمويل الإسلامي بصيغة عقد الإجارة المنتهية بالتسليم

بالإشارة الى كتابي البنك المركزي الاردني رقم 12721/3/3 تاريخ 2026/8/2، ورقم 13310/3/3 تاريخ 2026/8/11، وكتاب شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية المؤرخ في 2026/8/24، وكتاب هيئة الرقابة الشرعية المركزية رقم 2026/13، تاريخ 2026/8/27، والمتعلقة بطلب الموافقة على تسجيل صكوك تمويل اسلامي لصالح شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص ، بصيغة عقد الإجارة المنتهية بالتسليم، والبالغ عددها (400) أربعمئة صك وبقيمة إسمية (1,000,000) مليون دينار للصك، وبقيمة إجمالية (400,000,000) أربعمئة مليون دينار وطرحها للاكتتاب للجهات المبينة في نشرة الإصدار، وانفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك.

أود إعلامكم بقرار مجلس المفوضين المشكل بمقتضى أحكام قانون صكوك التمويل الإسلامي رقم (2026/14) تاريخ (2026/8/31) والمتضمن ما يلي:-

أولاً: الموافقة على نشرة الإصدار الخاصة بصكوك التمويل الإسلامي لصالح شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص كما وردت في اجازة هيئة الرقابة الشرعية المركزية في كتابها رقم 2026/13 تاريخ 2026/8/27، بصيغة عقد الإجارة المنتهية بالتسليم، والبالغ عددها (400) أربعمئة صك وبقيمة اسمية (1,000,000) مليون دينار للصك، وبقيمة إجمالية (400,000,000) أربعمئة مليون دينار، وتسجيلها، وطرحها للاكتتاب للجهات المبينة في نشرة الإصدار، وانفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك، شريطة ما يلي:-

1- نقل ملكية الموجودات التي ستصدر مقابلها الصكوك من ملكية أمانة عمان الى ملكية شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية ووضع قيد لدى الجهات ذات العلاقة ( دائرة الأراضي والمساحة ) يتضمن أن هذه الموجودات هي لغايات اصدار صكوك التمويل الإسلامي ولا يجوز التصرف فيها كالبيع أو الرهن أو الحجز أو التنفيذ عليها وذلك سندا لأحكام المادة (6/أ) من نظام الشركة ذات الغرض الخاص، وتزويد الهيئة بسندات تسجيل الموجودات بعد نقلها من ملكية أمانة عمان الى ملكية شركة رؤية عمان للصكوك الإسلامية مثبت عليها القيد المشار اليه أعلاه.



2- عدم طرح صكوك التمويل الاسلامي لصالح شركة رؤية عمان للصكوك الاسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص للاكتتاب الا بعد استكمال نقل ملكية الموجودات وفقاً لما ورد في الفقرة (أ) أعلاه. ثانياً: الموافقة على طلب شركة رؤية عمان للصكوك الاسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص استثنائها من أحكام المادة (16/أ) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها لسنة 2013، من حيث المدة الواردة في هذه المادة والنشر بالصحف اليومية والاستعاضة عنها بتزويد الجهات المستهدفة بالعرض بنشرة الاصدار بالطرق المناسبة، وذلك استناداً الى أحكام المادة (22) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها لسنة 2013.

ثالثاً: الموافقة على طلب شركة رؤية عمان للصكوك الاسلامية لتمويل مشاريع أمانة عمان الكبرى ذات الغرض الخاص استثنائها من أحكام المادة (17) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها لسنة 2013، والمتعلقة بالإعلان عن نتائج الاكتتاب بالصحف اليومية، وذلك استناداً الى أحكام المادة (22) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها لسنة 2013.

رابعاً: إعلام الهيئة خطياً بعدد الصكوك التي تم تغطيتها وقيمتها، ومراجعة مركز ايداع الأوراق المالية ل يتم تسجيل هذه الصكوك.

خامساً: عرض النشرة الخاصة لكل شريحة لاحقة على هيئة الرقابة الشرعية قبل طرحها للاكتتاب. سادساً: أن يتأكد المستشار الشرعي من سلامة تنفيذ الاجراءات وتزويد هيئة الرقابة الشرعية بتقارير دورية بذلك.

وتفضلوا بقبول الإحترام،،،

عماد أبو حاتم  
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة :-

- البنك المركزي الاردني.
- أمانة عمان
- هيئة الرقابة الشرعية المركزية.
- مركز ايداع الأوراق المالية.
- شركة بورصة عمان.
- مديرية الصكوك الإسلامية.
- وحدة الرقابة الداخلية.
- مديرية الإفصاح.